فهو يلقى اليهم وهم لا يعلمون بذلك لعصمتهم او لحفظهم قال تعالى
وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته
فينسخ الله ما يلقي الشيطان الخ وفي تفسير القاضي البيضاوي ان الاية
تدل على جواز السهو والوسوسة على الانبيا وجعل ذلك معنى اني
ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم سبعين مرة وقد سبق ذلك
في زيادة الايمان ما يتعلق بهذا الحديث واطال البيضاوي في تفسير
الاية بغير ذلك فانظره ق نسيان المنسوخ اي بعد نسخه ق خصوصا
الظاهر انه متعلق بقوله وجايز فيقتضي ان نبينا صلى الله عليه وسلم
اولى بالجواز ولا وجه له الا ان يقال على بعد هو مرتبط بقوله عليهم
الصلاة وهذا حاصل ما افاده سيخنا ويمكن ان يوجه ظاهرا تم من حيث
التنبيه على الجواز لئلا يتوهم ان مقام السيد الاعظم يجل عن هذه
الاعراض فليتامل ق كالاكل الكاف اسم بمعنى مثل مبتدا خبره جايز
او فاعل سد مسد الخبر على حد فايز اولوا الرشد ق والنوم ولا يستوي
على قلوبهم وما ورد من انه صلى الله عليه وسلم نام مع اصحابه في الوادي حتى
خرج وقت الصبح لا ينافي هذا لان طلوع الشمس من مدركات العين لا القلب
والعين نايمة هكذا اقالوا ولا مانع من ان الله تعالى يأخذ بقلوبهم لحكمة
كالتشريع ويوييد ظاهر قول بلال وقد اقامه لا يقاظهم فغلبه النوم
يا رسول الله اخذ بقلبي الذي اخذ بقلبك واقره صلى الله عليه وسلم
على الاعتذار بهذا ق بالنسا بالقصر للوزن ق او يحبس النفس عطف
على محذوف اي بد ون حبس بناء على انه من التفكك او يحبس الخ
ولك ان تقول لا بد من حبس النفس مطلقا وكانه اراد الحبس الشديد
ويمكن انه عطف على معنى قوله بناء الخ اي بسبب كونه من باب التفكك
او يحبس الخ فتامل وكل هذا بالنسبة للعادة واما الهم عليهم الصلاة
والسلام فكل افعالهم لله بمقامات شاهقة كما يشير لحديث حبب الي
من دنياكم ثلاث بدا منها بالنسا فاشار الى انه ليس حبا طبيعيا بل بتحبيب

الله

والسلام صح

صوم عاشوراء الخ شاة الثلاثة ثم قرن

الله تعالى وجعلها دينا بالنسبة لنا فقط ولم يقل من دنياي ولعظيم
اسراره مقام النكاح اهتم بشانه في خطاب عايشة وحفصة وان تظاهرا عليه
فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المومنين والملايكة بعد ذلك ظهير
مع ان ظهر حال مراتين لا يحوج لهذا القدر كما افاده ابن عربي بل لان
في الباطن اشيا مهمة الاعتبار فخيمة المقدار في الامتزاج والجري مع
مراد الحكيم واوامره وشكره وما كل الاحوال تقال وقد قالوا الحق تعالى
غيور لا يحب ان يتلذذ بغيره اي من حيث الغيرة والفضل بيد الله
ق بالبديهة اي لكونه يتزوجها بدون مهر ثم هذا لا يعلم الا من الشرع
فهو مثل العصمة فما معنى كون احدهما بديهيا والاخر لدليل قرره الشيخ
ولا يخفاك توقفه على ان جميع الانبيا ان يتزوجوا بلا مهر وايما الذي
اجزم به الان في حق نبينا صلى الله عليه وسلم وعليهم ق والاول اي
العنت وهو ضرر الزنا ق صوما مشروعا من غير المشروع التطوع
بلا اذن الزوج ق ولا في حال رويا او لي لا يحتملون في غير نسايهم
ثم هذا يتبع ما سبق في التنزيه عنه وان كان النهي لا يتعلق حال
نوم ق وايسلوا للبشر نظر للغالب ق فنزهة غالبا الاولى حذف غالبا
لان بواطنهم منزهة دايما قال الشعراني في المنن من الباب السادس
في منة كثرة الحذر من ابليس بد وام الحضور مع الله تعالى ما نصه
والى ما قررنا الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم لي وقت لا يسعني
فيه غير ربي فتكر والوقت تشريعيا لامته وقال بعضهم يحتمل ان
يكون المراد بالوقت العمر كله اي لي عمر لا يسعني فيه غير ربي اي
خصني الله بذلك ويوييد قوله تعالى وما ينطق عن الهوى قال
وقد نقل الجلال السيوطي في كتاب الخصايص انه صلى الله عليه وسلم
كان مكلفا بخطاب الحق تعالى والخلق معا في آن واحد لا يشغله احد
الخطابين عن الاخر اهـ ق والملايكة تفسير للملا الاعلى وقوله
لاخذها عنهم يعني في ذلك الجنس فيصدق ولو بجبريل قال